ونفعنا به ونعتقد وقوع الكرامة وهو امر خارق للعادة
غير مقرون بالمعرفة والطاعة خال عن دعوى النبوة
من ولي وهو العارف بالله تعالى حسب ما يمكن من
معرفة الذات والصفات المواظب على الطاعات
المجتنب عن السيئات المعرض عن الانهماك في اللذات
والشهوات المباحة المدبر عن الدنيا المقبل على
العقبى المديم على ذكر المولى والدليل على حقية
الكرامة ما تواتر عن كثير من الصحابة ومن بعدهم
بحيث لا يمكن انكار خصوص الامر المشترك وان
كانت التفاصيل احادا وايضا الكتاب ناطق
بظهورها من مريم بحيث على المنقول بانها ولية لا نبية
وهو الصحيح ومن صاحب سليمان صلوات الله
وسلامه عليه وهو آصف بفتح المهملة ابن برخيا
بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر الخاء المعجمة وقبل الالف
يا وكان كاتب سليمان عليه السلام وكان صديقا وهو
من الانس من بني اسرائيل وقيل انه الخضر وهو
غريب جدا وبعد ثبوت الوقوع لا حاجة الى اثبات
الجواز بعد دعوى ان الكرامة امر ممكن وكلما
ممكن جائز الوقوع [illegible] والحاصل ان الامر
الخارق للعادة هو بالنسبة الى نبي عليه السلام
معجزة سواء ظهر من قبله او من قبل احاد امته وبالنسبة
الى ولي كرامة لخلوه عن دعوى نبوة من ظهر ذلك
من قبله فالنبي لا بد له من علمه بكونه نبيا ومن قصده ٣

اظهار

اظهار خوارق العادات ومن حكمه قطعا بموجب المعجزات
بخلاف الولي واعلم ان الكرامة للولي لا تنقص حال
الحياة فلا تنقطع بالموت بخلاف المعجزة للنبي حيث اعتبر
في حقيقتها الاقتران بدعوى النبوة وقصد اظهارها
عند تحدي المنكرين وحينئذ فما يظهر من الخوارق بعد موت
الانبياء يكون كرامة لهم لا معجزة فمن اطلق عليها
لفظ المعجزة فقد تسامح بخلاف كرامة الولي اذ لم تعتبر في
حقيقتها دعوى الولاية وقصد اظهار الكرامة بل الولي
مظهرها اذ هو كالنائم بمعزل عن الامر الخارق وهو
الفعل الذي لا يدخل تحت كسب العبد واختياره
بل هو حاصل بفعل الله تعالى والولي مظهر له اي
محل لظهوره وفي هذا الفرق بين حياة الولي وموته
فان قلت ما الدليل على جواز وقوع الكرامة بعد
الموت وعدم اختصاصها بحال الحياة قلت
الدليل على جواز وقوعها بعد الموت ان الكرامة
بعد الموت امر ممكن وكل ممكن جائز الوقوع
فالكرامة بعد الموت جائزة الوقوع اذ لو لم نقل بجواز
الوقوع لزم ترجيح احد طرفي الممكن بلا مرجح وهو
محال وايضا لو قلنا بعدم جواز الوقوع مع كونها
مخلوقة لله تعالى ومقدورة له اذ هو من جملة الممكنات
وقدرته متعلقة بجميع الممكنات باسرها الى ما لا
داعيا ما على وفق ارادته تعالى لزم تعجيز القدرة
تنزهت قدرته تعالى عن ذلك فان قلت

للعادة م

Copyright © King Saud University